

[401] المجلس 401 - يتبع 43- باب الوصية بالنساء - الشيخ عبد

العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

وعن اياس بن عبدالله بن ابي ذباب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضربوا الله فجاء عمر رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئن النساء على ازواجهن فرخص - [00:00:00](#) ففي ضربهم فعطاف بال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون ازواجهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اطاف بال بيت محمد نساء كثير يشكون ازواجهن ليس - [00:00:22](#) اولئك بخياركم. رواه ابو داود باسناد صحيح. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة. رواه مسلم - [00:00:42](#) بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد في هذان الحديث ان وجاء في معناها فيهما على انه ينبغي للزوج ان يعتني باصلاح زوجته بغير الضرب بالتوجيه والارشاد والتعليم - [00:01:02](#) وان يكون الضرب هو اخر الطب لقوله جل وعلا واللآتي تخافون نشوزهن فاعظوهن واهجروهن في المضالم واضربوهن فجل الضرب هو الاخير. والنبي صلى الله عليه وسلم لما خطب الناس في حجة الوداع - [00:01:20](#) اوصاهم بالنساء خيرا قد استوصوا بالنساء خيرا فانهن اواني عندكم وانهن خلقن من ظلع اعوج وانا اعوج شيء من ضلع الاله فاذا انت تقييمك شرطا وان تركته لم يسأل اعوج ولو في الاخر - [00:01:32](#) ذهبت تقييمها كسرتها وكسرها طلاقها فالواجب على الازواج بالرفق والصبر والتحمل وعدم العجلة في الضرب مهما امكن علاجا اخر من النصيحة والتوجيه والارشاد ونحو ذلك فاذا لم يكن ضربا يكون ضربا غير مبرح ضربا خفيفا - [00:01:47](#) المطلوب لان الله جعله هو اخر الطب فاخذ الطرف هو الضرب الخفيف الذي ليس مبرح كما قال صلى الله عليه وسلم ضربا غير مبرح. لحصول التعاون على البر والتقوى لانه اذا كان الزوج - [00:02:07](#) سريع الخلق سيء الخلق ساءت الاحوال واذا كان الضرب عند كل شيء ساءت الاحوال فلا ينبغي للزوج ان يكون واسع الخلق طيب الخلق يعالج بالحكمة والرفق والكلام الطيبة ما امكن الا عند الضرورة - [00:02:21](#) عند الظواهر القصوى يكون الظرب خفيفا غير مبرر اذا لم يغني العلاج الاخر والاسباب الاخرى شيئا وفق الله الجميع لما - [00:02:36](#)